

Distr.  
GENERAL

S/1996/676  
20 August 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن  
من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠)  
بشأن الحالة بين العراق والكويت

أتشرف بأن أحيل طيه لعناية أعضاء المجلس تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت مقمدا عملا بالفقرة الفرعية (و) من الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية لتيسير التنفيذ الدولي التام للقرارات ٢٤ و ٢٥ و ٢٧ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).

وقد اعتمدت اللجنة هذا التقرير في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٦.

(توقيع) تونو ايتيل  
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة  
بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن  
الحالة بين العراق والكويت

## مرفق

تقرير اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت، مقدم عملاً بالفقرة الفرعية (و) من الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية لتيسير التنفيذ الدولي التام للقرارات ٢٤ و ٢٥ و ٢٧ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

١ - تقدم لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت هذا التقرير وفقاً للفقرة الفرعية (و) من الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية<sup>(١)</sup>، لتيسير التنفيذ الدولي التام للقرارات ٢٤ و ٢٥ و ٢٧ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١ التي وافق عليها مجلس الأمن في قراره ٧٠٠ (١٩٩١) المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩١.

٢ - وبموجب الفقرة الفرعية (و) من الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية، على اللجنة أن ترفع كل ٩٠ يوماً إلى مجلس الأمن تقريراً بشأن تنفيذ الجزاءات المفروضة على العراق في موضوع الأسلحة وما يتصل بها مما ورد في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. والتقرير الحالي هو التقرير الحادي والعشرون المقدم في إطار المبادئ التوجيهية السالفة الذكر. وقد قدمت التقارير السابقة في ١٣ أيلول/سبتمبر<sup>(ب)</sup> و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١<sup>(ج)</sup> و ١٢ آذار/مارس<sup>(د)</sup> و ١١ حزيران/يونيه<sup>(هـ)</sup> و ٨ أيلول/سبتمبر<sup>(و)</sup> و ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢<sup>(ز)</sup> و ١٩ آذار/مارس<sup>(ح)</sup> و ٧ حزيران/يونيه<sup>(ط)</sup> و ٧ أيلول/سبتمبر<sup>(ي)</sup> و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣<sup>(ك)</sup> و ٤ آذار/مارس<sup>(ل)</sup> و ٦ حزيران/يونيه<sup>(م)</sup> و ٢ أيلول/سبتمبر<sup>(ن)</sup>، و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤<sup>(س)</sup>، و ١ آذار/مارس<sup>(ع)</sup>، و ٣٠ أيار/مايو<sup>(ف)</sup> و ٢٥ آب/أغسطس<sup>(ص)</sup> و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥<sup>(ق)</sup> و ٢١ شباط/فبراير<sup>(ر)</sup>، و ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٦<sup>(ش)</sup>.

٣ - وبموجب الفقرة ١٢ من المبادئ التوجيهية، على جميع الدول أن تبلغ اللجنة بأي معلومات قد تنمي إلى علمها فيما يتصل بأي انتهاكات يحتمل أن تكون قد وقعت للجزاءات المفروضة على العراق في موضوع الأسلحة وما يتصل بها من قبل دول أخرى أو رعايا أجانب. وخلال الفترة المستعرضة، لم ترد إلى اللجنة أي رسائل رسمية تتضمن معلومات وفقاً لما تنص عليه الفقرة ١٢ من المبادئ التوجيهية.

٤ - ووفقاً للفقرتين ١٣ و ١٥ من المبادئ التوجيهية، يتعين على جميع الدول والمنظمات الدولية أن تستشير اللجنة بشأن ما إذا كانت مواد معينة تدخل في إطار أحكام الفقرة ٢٤ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، وكذلك في صدد الحالات المتصلة بالمواد المزدوجة الاستعمال أو ذات الاستعمالات المتعددة، أي المواد المعدة للاستعمال المدني التي قد يتسنى مع ذلك توجيهها أو تحويلها إلى الاستعمال العسكري. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحيلت إلى أعضاء اللجنة قائمة بالمواد الواجب الإخطار بها كما قدمتها لجنة الأمم المتحدة الخاصة فيما يتعلق بقائمة الإمدادات الإنسانية المصنفة المرفقة بخطة التوزيع التي قدمتها حكومة العراق لتنفيذ القرار ٩٨٦ (١٩٩٥). ويجب تقديم إخطارات بالمواد المدرجة في القائمة إلى الوحدة المشتركة

وفقا للإجراءات المعتمدة في القرار ١٠٥١ (١٩٩٦) المتعلق بآلية الصادرات والواردات لرصد المبيعات أو الإمدادات الموجهة إلى العراق في المستقبل من المواد المزدوجة الاستعمال التي يمكن أن تساعد العراق على إنتاج أو حيازة أسلحة محظورة.

٥ - وبموجب الفقرة ١٤ من المبادئ التوجيهية، يطلب من المنظمات الدولية أن توافي اللجنة بأي معلومات قد تنمى إلى علمها في هذا الصدد. وخلال الفترة المستعرضة، لم ترد إلى اللجنة أي معلومات على النحو المطلوب في الفقرة ١٤ من المبادئ التوجيهية.

٦ - وستواصل اللجنة بذل جهودها للوفاء بالولاية الموكلة إليها. ومنذ التقرير الأخير للأمين العام، المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١<sup>(ت)</sup>، لم ترد إلى اللجنة من الدول الأعضاء أي ردود أخرى عملا بالفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن ٧٠٠ (١٩٩١).

#### الحواشي

- (أ) S/22660، المرفق.
- (ب) S/23036.
- (ج) S/23279.
- (د) S/23708.
- (هـ) S/24083.
- (و) S/24545.
- (ز) S/24912.
- (ح) S/25442.
- (ط) S/25930.
- (ي) S/26430.
- (ك) S/26874.
- (ل) S/1994/274.
- (م) S/1994/695.
- (ن) S/1994/1027.
- (س) S/1994/1367.
- (ع) S/1995/169.
- (ف) S/1995/442.
- (ص) S/1995/744.
- (ق) S/1995/992.
- (ر) S/1996/127.
- (ش) S/1996/361.
- (ت) S/22884/Add.2.

-----